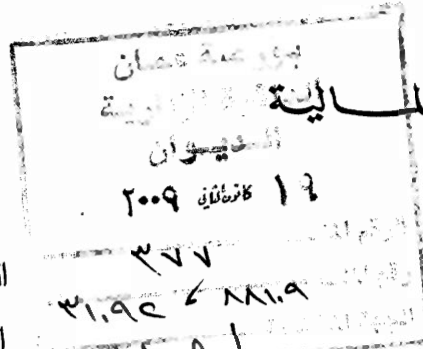




الرقم: ٢٢٢/١٢

التاريخ: 2009/١٢/٢

السادة / شركة العرب للتنمية العقارية (عرب كورب) المحترمين

تحية طيبة، 19/11/2009 - INCREASE OF CAPITAL - ARED

بالإشارة إلى كتابكم رقم ع ك/906/67/2008 المؤرخ في 2008/11/30، وكتب مدير الإصدار - بنك الاسكان للتجارة والتمويل - رقم 2008/39/74 المؤرخ في 2008/12/3 ورقم 2008/39/80 المؤرخ في 2008/12/28 ورقم 2008/39/81 المؤرخ في 2008/12/30، بخصوص طلب الموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأسمال شركتكم.

أرجو إعلامكم بقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2009/5) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2009/1/13 بالموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأسمال شركتكم البالغة (110) مليون سهم وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بطرح هذه الأسهم للاكتتاب عن طريق العرض العام لمساهمي الشركة بقيمة اسمية مقدارها دينار واحد للسهم شريطة مايلي:-

1. حظر التصرف بأسهم زيادة رأس المال المكتتب بها من قبل أعضاء مجلس إدارة الشركة والناشئة عن الأسهم المملوكة لهم كما في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة المجلس على تسجيل أسهم الزيادة في رأس المال لمدة سنة من تاريخ تسجيل أسهم الزيادة لدى مركز إيداع الأوراق المالية.
2. السماح بتداول حقوق اكتتاب أعضاء مجلس إدارة الشركة فيما بينهم فقط على أن تخضع الأسهم الناشئة عنها لنفس الحظر المفروض المشار إليه في البند (1) أعلاه.
3. يستثنى من أحكام المادة (14/أ) من تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب أسهم زيادة رأس المال غير المكتتب بها من قبل أعضاء مجلس إدارة الشركة
4. دفع الرسوم المقررة حسب الأصول .

وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية:-

1. نشر صيغة إعلان طرح الأسهم للاكتتاب عن طريق العرض العام لمساهمي الشركة في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل مع الإشارة بوضوح إلى رقم وتاريخ

(10)



هيئة الأوراق المالية

- قرار مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ المحدد لبدء تداول حقوق الاكتتاب.
2. يكون حق الاكتتاب لمالكي الأسهم كما هم في نهاية يوم 2009/1/27 وهو اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل هذه الأسهم وحق ممارسة الاكتتاب لحملة حقوق الاكتتاب كما هم في نهاية يوم العمل الخامس لتداول هذه الحقوق.
3. تسديد رسوم التسجيل البالغة (50,000) خمسون ألف دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنة.
4. إعلام الهيئة خطياً بعدد الأوراق المالية التي تم تغطيتها وقيمتها وفئات توزيعها والإعلان عن ذلك من خلال صحيفة يومية واحدة على الأقل حال الانتهاء من كافة إجراءات الاكتتاب في الأوراق المالية وتخصيصها.
5. إعلام الهيئة بالتغيرات التي طرأت على ملكية الأشخاص المطلعين وكبار المالكين.
6. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهم، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (2005/624) المؤرخ في 2005/12/18 والذي تم تعميمه بموجب كتاب الهيئة رقم 4735/2/1 المؤرخ في 2005/12/19.

واقبلوا الاحترام،،،

الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة: بورصة عمان/سوق الأوراق المالية

مركز إيداع الأوراق المالية

دائرة الإفصاح

الدائرة المالية والإدارية

دائرة البحوث

بنك الاسكان للتجارة والتمويل (مدير الإصدار)

[Handwritten signature]